المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون الجنائية والعفو
دورية عدد: 59 س 3

الرباط في: 11 أغسطس 2003

من وزير العدل

إلى

السادة: - الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

- ووكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول مراقبة أعوان كتابة الضبط المسندة إليهم مهام حسابية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

لقد أبانت تقارير التفتيش التي تنجزها مصلحة تفتيش صناديق المحاكم على إثر قيامها بتفتيش تلك الصناديق أن هناك عدة إخلالات وخروقات يرتكبها وكلاء الحسابات أثناء تدبيرهم لحسابات الصناديق مما يسبب إهدارا للمال العام.

ونظراً للدور الذي أناطه المشرع بالنيابات العامة في مراقبة أعمال أعوان كتابة الضابطة المسندة إليهم مهام حسابية كما نص على ذلك الفصلان 18 و19 من الظهير الشريف رقم 1.74.338 بتاريخ 1974/07/15 المتعلق بالتنظيم القضائي للمملكة.

فإنني أطلب منكم العمل على تفعيل دور النيابة العامة في هذا المجال وإشعار هذه الوزارة بكل الإخلالات والخروقات التي تصل إلى علمكم والتي يرتكبها وكلاء الحسابات التابعين لدائرة نفوذكم كي يتسنى لها اتخاذ التدابير اللازمة في الموضوع،

والسلام.

وزير العدل
محمد بوزبع